



الرقم: 497/ع. 1/9/8

التاريخ: 2016/4/19

الموافق: 11/رجب/1437

تعميم
رقم (42)


السادة/ أعضاء بورصة عمان المحترمين

تحية طيبة وبعد،

أشير إلى قرار مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية رقم (2016/92) المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ 2016/4/5، والمتعلق بتسجيل أسهم الزيادة في رأس مال شركة البلاد للخدمات الطبية (ABMS)، وذلك من خلال طرح (8) مليون سهم للاكتتاب من خلال العرض العام لمساهمي الشركة، ولاحقاً لقرار مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية رقم (2007/52) تاريخ 2007/1/22 الذي ينص على عدم تطبيق تعليمات التعامل بحقوق الاكتتاب على أسهم الزيادة للشركات المصدرة في حال كان السعر المرجعي لحق الاكتتاب قيمة سالبة أو صفر.

واستناداً إلى ما تقدم، ونظراً لكون السعر المرجعي لحق الاكتتاب بأسهم الزيادة لشركة البلاد للخدمات الطبية يمثل قيمة سالبة، فإنه لن يتم تطبيق تعليمات حقوق الاكتتاب على أسهم الزيادة في رأس مال الشركة المشار إليها أعلاه.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،


نادر عازر
المدير التنفيذي

* نسخة: - هيئة الأوراق المالية.
- مركز إيداع الأوراق المالية.
- شركة البلاد للخدمات الطبية.

